

الحج.. معطاته، أحكامه والروايات المشتركة فيه

وأخرج الدارمي نحوه بسندين عن ابن عباس ([413]). وأخرج النسائي بسنده عن موسى بن سلمة، عن عبد الجليل بن حُميد، عن ابن شهاب، عن أبي سنان الدؤلي، عن ابن عباس: أن رسول الله (صلى الله عليه وآله) قام فقال: «إن الله تعالى كتب عليكم الحج»، فقال الأقرع بن حابس التميمي: كل عام يا رسول الله؟ فسكت، فقال: «لوقلت: نعم، لوجبت، ثم إذا لا تسمعون ولا تطيعون، ولكنّه حجّة واحدة» ([414]). وأخرجه أبو داود عن زهير بن حرب وعثمان بن أبي شيبة، عن يزيد بن هارون، عن سفيان بن حسين، عن الزهري، عن أبي سنان، بمثله ([415]). 2 - (المستدرک للحاکم): وأخرج الحاکم النيسابوري قال: حدّثنا أبو عبد العباس محمد بن أحمد المحبوبي، حدّثنا سعيد بن مسعود، حدّثنا يزيد بن هارون، حدّثنا سفيان بن حسين، عن الزهري، عن أبي سنان، عن ابن عباس: أن الأقرع بن حابس سأل رسول الله (صلى الله عليه وآله) فقال: يا رسول الله، الحجّ في كل سنة، أو مرّة واحدة؟ قال: «مرّة واحدة فمن أراد فيتطوّع» ([416]). وأخرجه ابن ماجه عن يعقوب بن إبراهيم الدورقي، عن يزيد بن إبراهيم، عن سفيان، بمثله ([417]). وأخرج النسائي عن المخرّم، عن أبي هشام، عن الربيع بن مسلم، عن محمد بن زياد، عن أبي هريرة، نحوه ([418]). 3 - (سنن الدارقطني): وأخرج الدارقطني قال: حدّثنا الحسين بن إسماعيل، أخبرنا